مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية
المجلد 15 العدد1 (السداسي الأول 2023م)
ص. 167- 184

مقاصد العمران الاجتماعية وأصول السياسات في فكر الإمام ولي الله الدهلوي

The purposes of social urbanization and the origins of politics In the thought of Imam Wali Allah Dehlawi

د. إسماعيل نقاز*
جامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية (الجزائر)
Ismail.neggaz84@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/08/31 تاريخ القبول: 2023/02/11 تاريخ النشر: 2023/03/30

ملخص:

يتناول البحث تجربة الإمام الدهلوي في تقرير مقاصد العمران الاجتماعي وأصول السياسات، كخطوة تنتمي إلى مشروعه الإصلاحي والفكري في منظومة مقاصد الدين، وعلى هذا الأساس تنطلق إشكاليته من خلال طرح تساؤل المعيار الذي استند عليه في فلسفة مقاصد العمران، وعلاقتها بمقاصد الدين، وكيف شكلت هذه الطريق طريقا نحو الإصلاح الاجتماعي والفكري، وتهدف الدراسة إلى بيان مسار التجديد والإصلاح الذي مارسه الإمام الدهلوي في حاضرة الهند، والوقوف من خلال على لمسته التجديدية في مقاصد الدين والتشريع.

الكلمات المفتاحية: مقاصد؛ فلسفة؛ السياسة؛ العدل؛ الدين.

Abstract:

The research deals with the experience of Imam Al-Dahlawi in defining the purposes of social urbanization and the principles of politics, as a step that belongs to his reform and intellectual project in the system of the purposes of religion. A path towards social and intellectual reform. The study aims to demonstrate the path of renewal and reform practiced by Imam Al-Dahlawi in metropolitan India, and to stand through his touch of renewal in the purposes of religion and legislation.

Keywords: Purposes; philosophy; politics; justice; religion

* المؤلف المرسل

1. مقدمة:

يعد الإمام الدهلوي أحد مصلحي القرن الثاني عشر، انطلق في مشروعه الفكري والاجتماعي من خلال مؤلفاته العلمية التي ناقش فيها كبريات ما تعيشه لحظته الحضارية من تحديات، بالإضافة إلى فعله الميداني في ذلك عن طريق احتكاكه بطلابه وعامة الرعية والنصيحة للحكام، وزجر مخالفاتهم والتثريب عليها، لقد جمع بين خلفيتين اثنتين في علوم الملة والعلوم الفلسفية العقلية التي تداولها عصره؛ فالخلفية الدينية تمثل إمامته في علوم الملة من فقه وأصول وتفسير وحديث وعقائد وعلوم فرق...الخ، وخلفيته الفلسفية تشكل ثقافته الواسعة في علوم الحكمة الشرقية، وحكمة اليونان.

لقد جمع في نظرته المقاصدية بين دعامتين؛ دعامة مقاصد الدين، ودعامة التدبير الاجتماعي عن طريق علوم الحكمة والفلسفة التاريخية والاجتماعية، وقوانين الانتربولوجيا في إطار يتفق مع مبادئ مقاصد الدين؛ حيث إنه توجه في مشروعه الحضاري في تحليل العمران الاجتماعي، وتدبير أصول الارتفاقات وما يترتب عليها من إصلاحات على مستوى الفكر ومستوى الممارسة انطلاقا من هاتين الدعامتين .

لقد واجه الدهلوي تحديات كبرى على المستوى العقيدي والاجتماعي والسياسي، حيث أبان راهنه الحضاري عن مشكلات عميقة، لابد من إعادة النظر فيها، والقيام بإصلاح شامل وعميق يمس مختلف الميادين التي لحقها التخلف واندرست في أتون الاستبداد والجهل والانحطاط، فتوجه بمشروع عميق يناقش أهم القضايا المحورية والتي على رأسها مقاصد الارتفاقات وأصول السياسات.

من خلال هذه الديباجة يمكن طرح الإشكال الجوهري الذي تقوم عليه الدراسة؛ على أي أساس تقوم فلسفة مقاصد العمران الاجتماعي لدى الدهلوي؟ كيف قارب الدهلوي أصول السياسات في إطار مشروعه الإصلاحي والفكري؟ كيف استلهم مقاصد الدين كمعطى أساسي في تحليله الاجتماعي لسنن العمران؟ أين تظهر خلفية الدهلوي الفلسفية في مقاربته لموضوعه الاجتماع الإنساني؟

تهدف الدراسة إلى بحث تجربة الدهلوي الإصلاحية التي تعد استثنائية في إطار المؤلفات والدراسات التي شهدتها القرون المتأخرة على غرار ما أنجزه ابن خلدون، وكذا رؤية الشاطبي التجديدية في علم المقاصد؛ حيث يقع الدهلوي واسطة العقد بين الشاطبي في علم المقاصد وبين ابن خلدون في علم العمران.

تقوم الدراسة على المنهج الوصفي الذي تم توظيفه في المسح الببلوغرافي لمؤلفات الدهلوي المختلفة؛ حيث إن مشروعه الإصلاحي والفكري مبثوث في ثنايا كتاباته. كما تم توظيفه أيضا في تجميع المادة المراد تحليلها في نطاق إشكالية البحث، تقوم الدراسة أيضا على المنهج المقارن، والذي تم توظيفه في الربط بين مختلف العلاقات الثنائية من قبيل مقاصد الدين/ علوم الحكمة، والمقارنة بين مقاصد التشريع عند الشاطبي والدهلوي...الخ. أيضا تم توظيف المنهج التحليلي النقدي في قراءة الدهلوي التحليلية في استجلاء مقاصد العمران، وأصول السياسات، وتأسيس السنن الكونية بناء على ذلك .

نناقش إشكاليات البحث المطروحة من خلال المحاور الآتية:

2 .محددات مقاصد الارتفاقات (مقاصد العمران الاجتماعي والسياسات)

3 .مجالات مقاصد الارتفاقات الأربع

1.3 مقاصد فن آداب المعاش

2.3 مقاصد تدبير الأسرة

3.3 مقاصد سياسة المدينة

3. 4مقاصد سياسة الحكام والملوك

4 .التقييم المنهجي لمقاصد الارتفاقات بين الإمامين الدهلوي والشاطبي

1.4 المقاصد الضرورية

2.4 المقاصد الحاجية

3.4 المقاصد التحسينية

5. الارتفاقات ومقاصد السنن الكونية.

2 .محددات مقاصد الارتفاقات (مقاصد العمران الاجتماعي والسياسات)

الارتفاقات: هي الانتفاعات التي تلازم الإنسان في حياته، ولا يمكنه الفكاك عنها، ولا يقوم العمران البشري بكل ميادينه إلا بها[1]، ومصطلح الارتفاقات هو تعبير الإمام الدهلوي.

ومقاصد الارتفاقات: هي حكم الانتفاعات التي جاء الدين بحكم الفطرة ليظهرها، بعد أن كانت كامنة في نفوس البشر بمحض الجبلة، فيحقق فيها المصالح وينفي عنها المفاسد.

فهذه الارتفاقات قد قصدتها الشرائع أصالة؛ بها تستقيم أحوال الناس، وتصلح معاشاتهم، وهذا ما أشار إليه، وأكده الإمام بقوله: «اعلم أن الرسوم من الارتفاقات هي بمنزلة القلب من جسد الإنسان، وإياها قصدت الشرائع، أولا وبالذات، وعنها البحث في النواميس الإلهية.» [2]

فالدين يتشوف إلى هذه المقاصد، ويقيمها، وعن طريقها يتم حفظ نظام العالم، واستدامة صلاحه، بصلاح المهيمن عليه، وهو الإنسان.[3] والحفظ في هذا المقصد يشمل أحوال الناس، وشؤونهم في الحياة الاجتماعية، لأن الإصلاح المنوه به هو «صلاح الأحوال الفردية والجماعية، والعمرانية.»[4] يراعي الدين في مقاصد الارتفاقات أحوال الحياة المختلفة التي تعيشها المجتمعات، والتحولات التي يبتعثها تقادم الزمان[5].

وقد أحصى الإمام الدهلوي هذه المظاهر المختلفة، وحصرها في أربع مجالات، ينضوي الدين بلَمّياته موجها لمقاصدها[6].

-فالارتفاق الأول: وهو الذي لا يمكن أن ينفك عنه أهل الاجتماعات القاصرة، كأهل البدو، وسكان شواهق الجبال، والنواحي البعيدة من الأقاليم الصالحة.

-الارتفاق الثاني : ما عليه أهل الحضر، والقرى العامرة من الأقاليم الصالحة، التي ينشأ فيها أهل الأخلاق الفاضلة والحكماء.[7]

---

[1] الكفوي أبو البقاء، الكليات، بيروت، لبنان : مؤسسة الرسالة، 1988، ص65.

[2] الدهلوي ولي الله، حجة الله البالغة، تحقيق سيد سابق، لبنان: دار الجيل، ط1، 1426 ج1، ص100.

[3] ابن عاشور الطاهر، مقاصد الشريعة، الدار التونسية للنشر، ط3، 140

[4] ابن عاشور الطاهر، التحرير والتنوير، تونس، الدار التونسية للنشر، 1973، ج1، ص38.

[5] الندوي أبو الحسن، العقيدة والسلوك والعبادة. الكويت: دار القلم، ط3، 1986، ص62.

[6] الدهلوي، حجة الله البالغة، مرجع سابق، ج1، ص84.

[7] المرجع نفسه، ج1، ص84.

-الارتفاق الثالث: ثم إنه لما دارت بينهم المعاملات، وداخلها الشح والحسد والمطل والتجاحد، نشأت بينهم اختلافات ومنازعات، فاضطروا إلى إقامة ملك يقضي بينهم بالعدل، ويزجر عاصيهم، ويقاوم جريئهم، ويجبي منهم الخراج، ويصرفه في محله.[1]

فالارتفاق الثالث قائم على نصب الولاة والقضاء، وأمراء الأقاليم، وهي ضرورية تفرضها حاجة الارتفاقين، الأول والثاني.

الارتفاق الرابع: ثم إنه لما انفرز كل ملك بمدينته، وجبيت إليه الأموال وانضم إليه الأبطال، وداخلهم الشح والحرص والحقد، تشاجروا فيما بينهم، وتقاتلوا، فاضطروا إلى إقامة الخليفة أو الانقياد لمن تسلط عليهم تسلط الخلافة الكبرى.[2]

وهذه خطوة رائدة في تصنيف المجتمعات في حاجاتهم وطبقاتهم، خطاها الإمام الدهلوي، فعن طريق هذا التصور الشامل لأصول الارتفاقات، انطلق الإمام من مقاصد الدين مبينا مقاصد هذه الارتفاقات، وما يتغياه الشارع، ويتشوفه في أمرها «ونحن نريد أن ننبهك على أصول هذه الارتفاقات، وفهارس أبوابها، كما أوجبته عقول الأمم الصالحة ذوي الأخلاق الفاضلة، واتخذوه سنة مسلمة لا يختلف فيها أقاصيهم ولا أدانيهم.»[3]

وهذه إشارة لطيفة من الإمام، إلى الإشادة بالفقه السنني للحضارة، حينما استلهم حاجياتها، وما تقوم عليه عوامل نهضتها، وشروط تطورها وريادتها، وفي جوار ذلك عوامل سقوطها وأفولها. كما تعد إبداعا فائقا في التأسيس لفلسفة إسلامية متميزة قائمة على معاني المقاصد الكلية للدين، كما قال المودودي « وأنت تجد أول مرة في التاريخ رجلا يمهد السبيل لتدوين فلسفة الإسلام، وذلك أن الذي لم يزل يقوله أو يكتبه المسلمون من قبل في باب الفلسفة، قد سماه الناس خطأ فلسفة إسلامية، إذ إنها ليست فلسفة إسلامية؛ بل هي فلسفة المسلمين التي ورثوها عن اليونان، والروم، وفارس، والهند، وأما ما يجدر بأن يسمى بفلسفة الإسلام فقد أشار إلى مبادئه هذا الإمام الدهلوي.»[4]

---

[1] الدهلوي، حجة الله البالغة، مرجع سابق، ج1، ص85.

[2] المرجع نفسه، ج1، ص85.

[3] المرجع نفسه، ج1، ص84.

[4] أبو الأعلى المودودي، موجز تاريخ تجديد الدين وإحياؤه، ترجمة : محمد كاضم سياق. باتنة، الجزائر: مكتبة الشهاب، ط1، 1988، ص116. ص116.

إن الإمام الدهلوي الذي عاش فترة التقهقر الحضاري الذي باتت تعيشه الأمة، فقد نظر في عوامل هذا الانحطاط، ورأى مرجعه لا يخرج عن غياب الفعل الحضاري لمقاصد الدين، التي رعاها في مختلف الشؤون. بل إن هذا الفقه نادى الإمام بواسطته بالخلافة الكبرى للإسلام، وأنها لا تنال إلا بتفعيل هذه المقاصد، وانبعاثها[1].

3 .مجالات مقاصد الارتفاقات الأربع:

لقد توجه الإمام الدهلوي في بيان مقاصد الارتفاقات بأقسامها ومجالاتها انطلاقا من المحددات المعرفية التي أجملها في المحاور الأربعة، فالارتفاقات مهما تنوعت واختلفت، فهي لا تخرج عن هذه المحاور، لأنها أولا نظام سنني تسير وفقه المجتمعات منذ القدم، ولن يأتي عليه التقادم، ولأنها سنن فطرية كما أثبتنا ذلك في تمهيد هذا المبحث.

وقد جاءت دراسة الدهلوي لهذه المنظومة المقصدية في مجالات خمسة:

1-مقاصد فن آداب المعاش. 2-مقاصد تدبير الأسرة.

3-مقاصد فن المعاملات. 4-مقاصد سياسة المدينة. 5-مقاصد سياسة المدينة وملوكها.

1.3 مقاصد فن آداب المعاش:

وهي الحكمة الباحثة عن كيفية الارتفاق من الحاجات المبينة من قبل -الارتفاق الأول- على الحد الثاني -الارتفاق الثاني- [2]، وحقيقة ذلك أن يعرض الارتفاق الأول على التجربة الصحيحة في كل باب، فيختار الهيئات البعيدة من الضرر، القريبة من النفع، ويترك ما سوى ذلك، ويعرضه على الأخلاق الفاضلة التي يجبل عليها أهل الأمزجة الكاملة.

وقد استند الإمام الدهلوي في بيان هذا المقصد على أمرين:

-**التشريع:** فما بينه التشريع يعد مأثرة أساسية في توجيه هذا المقصد، ومعظم مسائله آداب الأكل والشرب، واللباس، والمسكن، والتداوي، وإقامة الولائم، والاجتماعات الفاضلة.[3]

[1] الدهلوي ولي الله، الفوز الكبير في أصول التفسير، تحقيق سليمان الندوي. الهند: دار السنة، 2002، ص19.

[2] المرجع نفسه، ج1، ص86

[3] المرجع نفسه، ج1، ص86.

-أهل الأمزجة الكاملة، والأخلاق الفاضلة: فإنه أجمع من يعتد به من أهل الأمزجة الصحيحة من سكان البلدان المعمورة على أنه لا يؤكل الطعام الخبيث وغيره، وأجمعوا على استحباب النظافة، وأن الستر زين، والعري شين، وظهور السوأتين عار: «وكل من خلق على مزاج صحيح وذوق سليم يختار لا محالة في كلامه من الألفاظ كل لفظ غير وحشي.»[1]

وبالجملة: ففي كل باب مسائل إجماعية مسلمة بين أهل البلدان، وإن تباعدت، والناس بعدها في تمهيد قواعد الآداب مختلفون.

2.3 مقاصد تدبير الأسرة:

وهي الحكمة الباحثة عن كيفية حفظ الربط الواقع بين أهل المنزل على الحد الثاني من الارتفاق.[2] وتناول هذه المقاصد يتحقق بأربع جمل: الزواج، النسل، الصحبة، الملكة.

- **الزواج:** الأصل في ذلك أن الحاجة إلى الجماع أوجبت ارتباطا، واصطحابا بين الرجل والمرأة، ثم الشفقة على المولود أوجبت تعاونا منهما في حضانته، وكانت المرأة أهداهما للحضانة بالطبع، وأخفهما عقلا، وأتمهما حياء، وأحذقهما سعيا في محقرات الأمور، وكان الرجل أسدهما عقلا، وأشدهما ذبا عن الذمار، وأتمهما تيها، وتسلطا وغيرة، فكان معاش هذه لا يتم إلا بتلك، وذاك يحتاج إلى هذه.

وقد أوجبت هذه المعاني والمقاصد الدقيقة، ألا يصلح أمرهم إلا بتصحيح وتوجيه هذه الشعيرة وفق المقاصد المنوطة، فتكون على رؤوس الأشهاد، وأن يكون هناك مهر، وخطبة، وولي، وملاحظة كفاءة، وكون الرجال قوامين على النساء متكلفين معاشهن، فكان النكاح بهذه الهيئة سنة لازمة، وأمرا مسلما عند الكافة، وفطرة فطر الله الناس عليها لا يختلف في ذلك عربهم، ولا عجمهم.[3]

ولما لم تكن الحياة الزوجية بمقاصدها قائمة إلا بتوفر السكن والمودة، وتوطين الأنفس على إدامة النكاح فإن حدوث أي شرخ في هذه المحددات، يودي بإجراءات عملية قصدها الدين، ابتغاء حفظ حقوق الناس، ونفي الحيف عن كل طرف. شرع الشارع الحكيم الطلاق مع نظمه التي تترتب عليه، وقصده إلى المعاني المذكورة آنفا، وأداء لبعض حق الإدامة، ولئلا تشتبه الأنساب، ووفاء لعهد الصحبة.

---

[1] المرجع نفسه، ج1، ص86.

[2] المرجع نفسه، ج1، ص86.

[3] المرجع نفسه، ج1، ص86.

-**النسل:** وأوجبت حاجة الأولاد إلى الآباء، أن يكون تمرين الأولاد على ما ينفعهم فطرة، مع ما يوجبه صحة الأخلاق من مقابلة الإحسان بالإحسان.[1]

-**الملَكة:** وأوجب اختلاف استعداد بني آدم أن يكون فيهم السيد بالطبع، وهو الأكيس المستقل بمعيشته ذو السياسة والرفاهية، والعبد بالطبع، وهو الأخرق التابع الذي ينقاد كما يقاد، وكان معاش كل واحد لا يتم إلا بالآخر، أوجب كل هذا توفر ملكة التعامل في المجتمع، وانتظام سنة متبعة يؤاخذ كل واحد نفسه عليها، ويلام على تركها، وعلى سبيل المثال لا الحصر، إغاثة المستغيث، وإعانة الملهوف، وقضاء الحوائج، وإصلاح الأمور.[2]

- **الصحبة:** وهنا يرتقي الإمام الدهلوي بالمجتمع إلى أكثر من أن يكون همه قائما على توفير ملكة التعامل كما قرره فحسب؛ بل إلى حد الاصطحاب والتحابب، وأكثر ما يكون وجوده للأقارب، وبأقل من ذلك لغيرهم فوجب أن تكون مواساة أهل العاهات سنة مسلمة بين الناس، وأن تكون صلة الرحم أوكد، وأشد من ذلك. وهذا مقام رفيع ينشده الإمام الدهلوي، عند تفعيل مقاصد الدين، فهو يرى أن مقام الإحسان في التعامل المجتمعي لا يحصل إلا باستجلاء تلك المقاصد الكامنة التي يأسف كثيرا على غيابها؛ بل والتي كان السبب الأساس في المثالية الواقعية التي حققها الرعيل الأول من تاريخ الإسلام .فلن تجد أمة من الناس إلا وهم يعتقدون أصول هذه الأبواب، ويجتهدون في إقامتها على اختلاف أديانهم، وتباعد بلدانهم.[3]

3.3 مقاصد فن المعاملات:

وهي الحكمة الباحثة عن كيفية إقامة المبادلات، والمعاونات، والأكساب على الارتفاق الثاني[4]: «والأصل في ذلك أنه لما ازدحمت الحاجات، واختلفت المصالح، أراد الشارع الحكيم طلب الإتقان، وأن تكون على وجه تقر به الأعين، وتلذ به الأنفس.

ولا يمكن ذلك إلا بتوفر المجتمع على سنن معاملاتية يتبادلون فيها المصالح، فلم يجدوا سبيلا إلى المبادلة، فوقعت تلك المبادلة بموقع من حاجاتهم بعد إقامة نظم تعارف عليها الناس، واتفقوا.

---

[1] المرجع نفسه، ج1، ص89.

[2] المرجع نفسه، ج1، ص89.

[3] المرجع نفسه، ج1، ص90.

[4] المرجع نفسه، ج1، ص90.

وأصول المكاسب والمعاملات؛ الزرع، والرعي، والصناعات، وغيرها من الحرف والأعمال والتجارات فنشأت في جوار ذلك البياعات، والتبرعات والهبات، وتوسع الشارع في ترخيص كثير منها بناء على حاجات الناس، وتوسعة لهم في معاشاتهم، ولن تجد أمة من الناس إلا ويباشرون هذه المعاملات، ويعرفون العدل من الظلم.»[1]

4.3 مقاصد سياسة المدينة:

تتجلى في الحكمة الباحثة عن كيفية حفظ الربط الواقع بين أهل المدينة، وأعني بالمدينة جماعة متقاربة تجري بينهم المعاملات، يكونون أهل منازل شتى.[2]

والأصل في ذلك أن المدينة شخص واحد من جهة ذلك الربط، مركب من أجزاء وهيئة اجتماعية، وكل مركب يمكن أن يلحقه خلل في مادته أو صورته، ولما كانت المدينة ذات اجتماع عظيم، لا يمكن أن يتفق رأيهم جميعا على حفظ السنة العادلة، ورعايتها، واتخاذ أسبابها؛ إذ يفضي ذلك إلى مقاتلات عريضة «لم ينتظم أمرها إلا برجل اصطلح على طاعته جمهور أهل الحل والعقد، له أعوان وشوكة.»[3]

فاجتماع الأنفس الشريرة يورث الظلم والحيف، ويخلق في المجتمع عصابات، وقطاع طرق، ويساعد على نشر الأعمال الخبيثة، كالسحر، ودس السموم، وتعليم الناس الأفكار الخطيرة، وانتشار العادات الفاسدة فيها إهمال للارتفاقات الواجبة كاللواطة والسحاق، والانسلاخ عن الفطرة السليمة والمعاملات الضارة بالمدينة، كالقمار، والربا، والرشوة... وغيرها مما تفنن الإمام في تصنيفه، وكل هذا يوجب سياسة يحتكم إليها الناس في تسيير شؤونه.[4]

وقد ذكر الإمام الدهلوي في معرض حديثه لمقاصد هذا الباب، عوامل خراب الأمم، والمدن في زمنه، فذكر أن مرجعه يعود إلى أمرين:

1 _تضييقهم على بيت المال، بأن يعتادوا التكسب بالأخذ منه، على أنهم من الغزاة، أو من العلماء الذين لهم حق فيه، ويكون العمدة عندهم هو التكسب دون القيام بالمصلحة، ويصيرون كلا على المدينة.

---

[1] المرجع نفسه، ج1، ص91.

[2] المرجع نفسه، ج1، ص91.

[3] المرجع نفسه، ج1، ص92.

[4] المرجع نفسه، ج1، ص92.

2 _ضرب الضرائب الثقيلة على الزراع والتجار والحرفيين، والتشديد عليهم، وإنما تصلح المدينة بالجباية اليسيرة، وإقامة الحفظة بقدر الضرورة.[1]

5.3 مقاصد سياسة الحكام والملوك:

تتجلى في الحكمة الباحثة عن سياسة حكام المدن، وملوكها، وكيفية حفظ الرابط الواقع بين أهل الأقاليم.[2]

أهم المقومات الأساسية في مقاصد سياسة المدينة:

إن عرض الإمام الدهلوي لمقاصد هذا الباب جاء من وراء الرؤية الشمولية التي قرأ بها مقاصد الدين في القيام بأهم مقصد للدين، وهو ما عناه بقوله: «ونفث فيهم الرغبة في إصلاح العالم... وأن يكون افتراض طاعة الرسل، وانقيادهم منفسحا إلى افتراض مقدمات الإصلاح.»[3] فمقاصد الدين تتشوف في مقصدها الأسمى: إصلاح أحوال الحياة والكون، ولا يتم ذلك في نظر الإمام الدهلوي، إلا بتفعيل مقاصد الدين التي في مقدمتها، مقاصد سياسة المدينة، فصلاح المجتمع رهين بصلاح سياسته[4].

وهنا يولي الإمام اهتماما بالمقومات الأساسية في مقاصد سياسة المدينة، فيحصرها في أمرين إذا صلحا في المجتمع صلحا في سياسته:1_ سيرة الحكام، 2_ سيرة أعوانهم.

فالسياسة الراشدة لابد أن تقوم على القدوة القيادية، والرشد السياسي.

1 _القدوة القيادية: ينبغي أن تتوفر في الحاكم قدوة قيادية، تخوله إلى حسن تسيير مهامه بوصفه قائدا. فيكون متصفا بالأخلاق الفاضلة، وإلا كان كلا على المدينة، فإن لم يكن شجاعا ضعف عن مقاومة المحاربين، ولم تنظر إليه الرعية إلا بعين الهوان، وإن لم يكن حليما كاد يهلكهم بسطوته، وإن لم يكن حكيما لم يستنبط التدبير المصلح.

ويؤكد الإمام هذا الفقه السنني في نظام الحضارة في ميدانها السياسي بأنه: «يدل عليه العقل، وأجمعت عليه أمم بني آدم على تباعد بلدانهم، واختلاف أديانهم، لما أحسوا أن المصلحة المقصودة من نصب الملك لا تتم إلا به.»[5]

---

[1] المرجع نفسه، ج1، ص93.

[2] المرجع نفسه، ج1، ص97.

[3] المرجع نفسه، ج1، ص116.

[4] عبد الوهاب فرحات. الإمام الدهلوي ومنهجه في التجديد. مخبر الدراسات الشرعية، عدد 2، (ديسمبر، 2004). ص45.

[5] المرجع نفسه، ج1، ص95.

2 _الرشد السياسي:

لما كان الملك لا يستطيع إقامة هذه المصالح كلها بنفسه، وجب أن يكون له بإزاء كل ذلك أعوان، وأن يكون هؤلاء على حس قيادي، واستعداد مؤهل للقيام بهذه الأمانة، فواجب على الحاكم أن يعزل من أهمل، ويكافئ من أحسن، ولو خالف ذلك لكان خائنا في سياسته، ولم يكن الحكم رشيدا.

والأعوان هم الصورة الحقيقية لسياسة الحاكم، فالقضاة والجنود، والأمراء، والوزراء، والعمال والوكلاء وغيرهم من أعوان الحاكم، فصلاحهم ينبئ عن الرشد السياسي المكين، وفسادهم يؤدي إلى خراب المدينة وتوحش أهلها.

فالإمام بفراسته، وتحليله الاجتماعي والسياسي يضع يده على مكمن الداء الذي آلت إليه سياسة عصره، ويرى في أثر ذلك أن مقاصد سياسة المدينة لا تتم إلا بتوظيف هذين المقومين.

وهنا يرتقي الإمام الدهلوي بمقاصد الارتفاقات في مقصدها الخامس، إلى نشدان الخلافة الكبرى، فيوظف مقاصد الدين في شق الارتفاقات إلى التأسيس لنظام الدولة الخلافي في تركين الدين وهيمنته؛ لأن مراعاة المقصد العام للدين في إصلاح الحياة ونظمها، يحول دون عدم قيام الخلافة الكبرى، فمقاصد الارتفاقات السابقة ما هي إلا تعزيز لتأهيل الأفراد والمجتمع، وملوكهم وأعوانهم، لإقامة الخلافة الإسلامية الكبرى «فإذا وجد الخليفة، وأحسن السيرة في الأرض، وخضعت له الجبابرة وانقاد له الملوك تمت النعمة، واطمأنت البلاد، والعباد.»[1]

وقد توسع الإمام أيما توسع في بيان مقاصد هذا الباب في الجانب الثاني في كتابه الذي خصصه لبيان أسرار الأبواب الفقهية المختلفة .فالإمام الذي عاش في العهد العثماني، ورأى غرابة الإسلام في بلاد الهند، فتيقن أن صلاح أمر هذه الحياة، لا يتم إلا بانتشار الإسلام في هذه الأقاليم، ولا يتم إصلاح ذلك إلا إذا كانت شوكة الإسلام قائمة، وحاضرة حضور كثرة الأعداء الذين يحيطون بها، ويتربصون بها الدوائر من كل حدب وصوب.

[1] المرجع نفسه ، ج1، ص95.

4 .التقييم المنهجي لمقاصد الارتفاقات بين الإمامين الدهلوي والشاطبي:

يقسم الإمام الشاطبي المقاصد إلى ضرورية، وحاجية، وتحسينية،[1] فالضرورية: هي التي لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، ويترتب على فقدانها اختلال، وفساد كبير في الدنيا والآخرة، وبقدر ما يكون من فقدانها، بقدر ما يكون من الفساد والتعطل في نظام الحياة،[2] ويشمل ذلك الكليات الخمس.

وأما الحاجية فهي التي يتحقق بها رفع الضيق والحرج عن حياة المكلفين والتوسعة فيها.

وأما التحسينية، فهي المقاصد التي لا ترقى أهميتها إلى مستوى المرتبتين السابقتين، وإنما شأنها، أن تتم ويحسن تحصيلها. إن آلية التقريب بين الشاطبي والدهلوي على التقسيم المنهجي للمقاصد الثلاثة، قائمة على النظر الموحد لمقاصد الارتفاقات، لكل منهما.

فإن الإمام الدهلوي وإن لم يصرح بهذا التقسيم الثلاثي في كتبه، فإننا إذا جئنا إلى تقسيمه البديع لمقاصد الارتفاقات، فإننا نجد أن ارتسام التقسيم الثلاثي ماثل أمام الرؤية المقاصدية للارتفاقات. ونحن نقوم بهذه الموازنة حتى نستشف آليات التقارب والاختلاف.

الإمام الدهلوي قَسَّم الارتفاقات كما رأينا ذلك في دراستنا لها في المبحث السابق إلى خمسة أقسام :1 _مقاصد فن آداب المعاش 2_ مقاصد تدبير الأسرة 3_ مقاصد فن المعاملات 4_ مقاصد سياسة المدينة 5_ مقاصد سياسة حكام المدن وملوكها.

وإذا جئنا إلى تصنيف هذه المقاصد على التقسيم الثلاثي فإنه يتضح لنا أن:

المقاصد الضرورية : يدخل فيها مقاصد سياسة الحكام، ومقاصد سياسة المدينة. المقاصد الحاجية : مقاصد فن المعاملات، ومقاصد تدبير الأسرة. المقاصد التحسينية : مقاصد فن آداب المعاش. وهنا نعرض بشيء من التوضيح آليات التقارب، ومظان التميز، والاختلاف لهذا التقسيم.

[1] الشاطبي أبو إسحاق، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز. مصر: المكتبة التجارية الكبرى.ج2، ص13.

[2] الريسوني أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الرباط: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار الأمان، 1411ص110.

1.4 المقاصد الضرورية:

قد تناول الإمام الشاطبي هذه المقاصد في حصرها في الكليات الخمس: «الدين، النفس، العقل، النسل، المال.»[1] فعرض لكل كلي منها من جانب الوجود والعدم.

لكن الإمام الدهلوي ينظر إلى المقاصد الضرورية أكثر من أن تحصر في هذه الكليات، لأن مقاصد سياسة المدينة، وسياسة الحكام والملوك شاملة لهذه الكليات، بل إن حفظها من حفظ سياسة المدينة والحكام، ورشادها. فقد عرض لهذه الكليات عند حديثه عن سياسة المدينة كما رأينا ذلك في المبحث السابق. وكونها ضرورية أعم من الكليات؛ لأنه لا تقوم أي قائمة للدين إلا بنصب الحكام العادلين، ولا تحقن دماء الناس، ولا تحصن الأنساب، ولا تحفظ، ولا ترشد العقول إلا بنصب سياسة رشيدة تقيم هذه الكليات وغيرها من الكليات (الحرية، العدل، السماحة).

إن بالإمام الدهلوي كان أبعد نظرا وأدق فكرا في استجلاء مكمن الداء الذي تعاني منه الأمة، فلن نتكلم عن الكليات الخمس أو غيرها طالما أن مقيم هذه الكليات فاسد، ومكبل بالأدواء، فحري بإحياء هذه الكليات وغيرها، أن نحيي ونبعث مقيمها، ولن يتم ذلك إلا بالارتقاء بالمقاصد الضرورية إلى مقاصد سياسة المدينة، ومقاصد الحكام والملوك، فندرس مقوماتها الأساسية التي لا تبلغ الرشد إلا بها وهي _ القدوة القيادية، _ الرشد السياسي. فحينئذ نكون أمام ضرورة حفظ الكليات وتوظيفها من كل الوجوه.

2.4 المقاصد الحاجية:

تتلخص في مقاصد فن المعاملات، وتدبير الأسرة التي أعار الإمام الدهلوي بيانها، منطلقا من الحاجة البيولوجية (Biological) والاقتصادية والاجتماعية، ومن التوسعة في معاشات الناس، ورفع الحرج عنهم. فعن الحاجة إلى المعاملات، فقد جعل هذه الأخيرة قائمة على مبادلة المصالح بين الناس؛ حيث قال: «فلم يجدوا سبيلا إلا المبادلة.»[2] والمبادلة قائمة على أساس حاجات الناس «فوقعت تلك المبادلة بموقع من حاجاتهم، فاصطلحوا بالضرورة على أن يقبل كل واحد على إقامة حاجة واحدة... ويجعلها ذريعة إلى سائر الحوائج بواسطة المبادلات.»[3]

---

[1] الموافقات، مرجع سابق، ج2، ص38.

[2] حجة الله البالغة، مرجع سابق، ج1، ص90.

[3] المرجع نفسه، ج1، ص90.

وأما عن التوسعة في معاشات الناس، ورفع الحرج عنهم فيتركز ذلك أساسا في أوجه الترخص المختلفة في المعاملات وغيرها.[1] ومقاصد تدبير الأسرة، فقد ذكر الإمام الدهلوي أنها قائمة على الزواج، والملكة، والصحبة، وكل هذه المقومات تفرضها الحاجات المختلفة فمن بيولوجية (Biological) إلى اجتماعية، فافتراض وجود شبكة العلاقات الاجتماعية، يجعله مقصدا حاجيا لا يستقيم نظام الحياة إلا بتوفره.

ولا يخفى من رؤية التداخل بين المقاصد المختلفة، فالزواج إذا نظرنا إليه على أنه حاجة بيولوجية واجتماعية، فإنه يرقى كذلك لأن يدخل مكملا ومدعما في المقاصد الضروري، وإذا كان اجتماع الناس تفرض الحاجة المصلحية بينهم، فإن هذا المقصد قد يرقى إلى الضروريات، فما أحوجنا اليوم إلى اجتماع المسلمين ووحدتهم الذي أصبح ضرورة لا تقوم الأمة من سباتها، ولا تنهض من كبوتها، إلا إذا أعارته أولى أولوياتها.

3.4 المقاصد التحسينية:

يلخصها الإمام الدهلوي أساسا في مقاصد آداب المعاش حيث تطرق لمحاسن الأخلاق المختلفة في هذه المحاسن التي استدل لها بتدبير التشريع لها، وبذوي الفطر السليمة، والأمزجة الصحيحة. وعلى كل فالمراد من هذا العرض اليسير، بيان أوجه التقريب والتميز بين الدهلوي والشاطبي للمقاصد، حتى نثبت أن هذه التسمية الثلاثية لا يمكن أن تخلو منها الحياة فضلا عن المجتمع، فكل من يدرس المقاصد العليا للحياة، أو يعطي تفسيرا للاجتماع، وغيره من العوالم الإنسانية لابد أن يستحضر هذه القسمة الثلاثية القائمة على تباين المصالح والمقاصد، وخضوعها لسلم الأولويات. لكن يبقى الاختلاف والتميز ظاهرا في تكييف هذه المقاصد، وقولبتها في صيغ معينة، ثم في تقديم بعضها، وتأخير الأخرى.

5 .الارتفاقات ومقاصد السنن الكونية:

إن الارتفاقات على مختلف مناحيها، ومجالاتها هي فرع عن السنن الكونية التي أقامها الله عز وجل، وفق نظام محكم لا تزيغ عنه قال تعالى: ﴿ فَهَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ ٱلۡأَوَّلِينَۚ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗاۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحۡوِيلًا ﴿٤٣﴾ ﴾ (فاطر: 43)، ولطالما سعى الإمام لإثبات فطرية هذه الارتفاقات، ولكونها تصدر عن سنن أراد الشارع الحكيم إقامتها.

[1] طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث، الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي، 2005.ص66.

فما معرفة هذه إلا جزء من السنن الكونية التي أمر الشارع بالكشف عنها، والاعتبار منها، قال تعالى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ ﴾ (فصلت: 53). فما أودعه الشارع الحكيم من نواميس، وسنن حري بالبشرية أن تكشف عن مقاصدها وأسبابها، فكما أنه مطالب بتحصيل مقاصد الارتفاقات، فمقاصد السنن الكونية تقصد إليها، وقد أشار إلى هذه المقاصد الإمام عندما قرر «أن بعض أفعال الله يترتب على القوى المودعة في العالم بوجه من وجوه الترتب، شهد بذلك النقل والعقل»، يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم، عندما سأله عبد الله بن سلام: ما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه، فقال: «إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت الولد.»[1] بل يزيد الإمام الأمر توضيحا عندما يسند الأسباب إلى مسبباتها، وأن الأشياء خاضعة لهذا المعيار الذي وضعه الشارع الحكيم رادا بذلك على أولئك الذين لم يعوا مقاصد الدين، ولم يفهموا حقيقة الكون والحياة كما تصورها الدين حيث قال: «ولا أرى أحدا يشك في أن الإماتة تستند إلى الضرب بالسيف، أو أكل السم، وأن خلق الولد في الرحم يكون عقيب صب المني... ولأجل هذه الاستطاعة جاء التكليف، وأمروا ونهوا، وجوزوا بما عملوا.»[2]

فمعرفة السنن أمر: «نطقت به الأخبار وأوجبته ضرورة العقل.»[3] ثم إن عدم علم الإنسان بها، هذا لا ينفي عدم وجود أسبابها: «فنحن وإن قصر علمنا عن إحاطة الأسباب، ومعرفة الأحق عند تعارضها، نعلم قطعا أنه لا يوجد شيء إلا وهو أحق بأن يوجد.»[4] لكن في الوقت نفسه، فمعرفة السنن الكونية لا يعني التدخل في شؤون وأمور لا قبل للإنسان بها، ولا حاجة له في علمها، بل إن الخوض فيها من العبث، وهو اعتقاد بعض الأشياء أنها تحمل في نفسها أسبابا، وخواص، إيهاما بأنها من السنن الكونية التي أقام الشارع فيها الإنسان بفهم لِمّياتها ومعرفة أسرارها، كمثل «كون الفقر، والغنى، والجدب، والخصب، وسائر حوادث البشر بسبب حركات الكواكب، فمما لم يثبت فيه الشرع، قد نهى النبي عليه

[1] صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب من كان عدوا لجبريل(3645):1433/3. صحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، باب ذكر الأخبار حتى أول ما يأكل أهل الجنة(7423):442/16.

[2] حجة الله البالغة، مرجع سابق، ج1، ص50.

[3] المرجع نفسه، ج1، ص50.

[4] المرجع نفسه، ج1، ص50.

الصلاة والسلام عن الخوض في ذلك؛ فقال: (من اقتبس شعبة من النجوم اقتبس شعبة من السحر.)[1] ، وشدد في قوله:(مطرنا بنوء كذا.)[2] »[3]

ومن هذا التأسيس لمقاصد السنن الكونية انطلق الإمام في مساحة الأطر الفكرية، والمعرفية لاستجلاء السنن المنظورة في الكون على مستوى الإنسان والمجتمع والحياة، فاستخلص من ذلك مقاصد لا تقوم الارتفاقات إلا بها، ارتفاقات يفرضها نظام الحياة وسير المجتمعات، فدراسته للمجتمعات وأسباب رقيها، وعوامل نهوض الأمم وسقوطها، كل ذلك كان استلهاما من مقاصد الدين التي أسس لها في الجزء الأول من كتابه. لينطلق بعدها في الجزء الثاني من كتابه، وفي الجانب التطبيقي إلى توظيف هذه المقاصد، في استلهام أسرار الدين في كل مجالاته العبادية، والمعاملاتية.

خاتمة:

لقد خاض فيلسوف الهند ولي الله الدهلوي تجربة عريضة في ميدان الإصلاح الفكري والسياسي في الهند، والعالم الإسلامي في القرن الثاني عشر، وقد اتجه في التأصيل لمقاصد الدين والعمران؛ حيث إن خلفيته العلمية والفكرية جعلته يتوسل سبيلا معرفيا لبعث التخلف الفكري والسياسي والاجتماعي، وقد أسس لمقاصد العمران الاجتماعية يعالج فيها مختلف الظواهر المتخلفة التي يعيشها المجتمع، والتي تحول دون رقيه ونشدان العدالة فيه ورغد المعيش، ناقش قضية الملك وأصول السياسات بكونها أحد أهم أسباب التخلف الحضاري الذي يتخبط فيه العالم الإسلامي في القرن الثاني عشر وما قبله. نذكر في هذا الصدد أهم النتائج المستخلصة والمتوصل إليها في البحث:

1-يعد الحكيم الدهلوي مصلحا اجتماعيا وفكريا، على غرار ابن خلدون والغزالي...الخ، وكتاباته المتنوعة، وكذا فكره المركب يشهدان عن القيمة المعرفية والإصلاحية التي عاشتها تجربته التاريخية.

[1] البيهقي في السنن، كتاب القسامة، باب ما جاء في كراهية اقتباس علم النجوم، حديث(16290):138/8.

[2] صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب يستقبل الناس إذا سلم، حديث(810):290/1.

[3] حجة الله البالغة، مرجع سابق، ج1، ص51.

2-إن مقاربة الدهلوي في مناقشة قضايا العمران والملك وأصول السياسات، تنم عن تكوين مركب ومزدوج لدى الدهلوي، فهو لم يكن عالم دين فقط؛ بل كان فيلسوفا متشبعا من حكمة الشرق والغرب، وهذا أحد العوامل الحقيقية التي جعلت فكره يأخذ بعدا فكريا وإصلاحيا عميقا يلامس المعرفة في بنيتها وتكوينها، ويواكب الواقع في تطوراته وتحدياته ومظاهر تخلفه، وآفاق بعثه وإصلاحه.

3-تقوم قضايا العمران عند الدهلوي بدراسة الطبقات الاجتماعية، والوقوف على مظاهرها السلبية التي يفرزها قانون التدافع والمصلحة، لذلك يفرض حلولا سننية إصلاحية في إطار أسباب التخلف وأنواع النزاعات التي تستبعد كل عملية تكاملية في المهام والأدوار.

4-يحلل الدهلوي مقاصد العمران في إطار مقاصد الدين، وكلياته القائمة على معاني العدل وحفظ الحقوق، وكرامة الإنسان، وكفالة ضرورياته وحاجياته، لذلك لم يتأثر تأثرا بالغا بمختلف الفلسفات التي يتقنها، والقائمة على مفاهيم الانزواء والبعد عن الحياة، كما هي غنوصية الشرق، كما لم يتمحل فلسفة الغرب دونما نقد بنيوي لأطرها الداخلية التي تؤسس لمفهوم المصلحة دون مراعاتها الشرعية في تحقيق المعدلة بين مختلف الطبقات والدول أيضا .

5-في مقارنة بين الإمام الدهلوي والإمام الشاطبي في إطار الرؤية المقاصدية لمفاهيم العمران، فإننا نجد أن الدهلوي أوسع دائرة من حيث تحليل المعاني الكلية، والمقاصد الكبرى، وبأن الكليات التي أسس لها الشاطبي تدخل في ثنايا الارتفاقات الأربعة التي قامت عليها الرؤية الإصلاحية لدى الدهلوي من تدبير الأسرة والمعاملات والسياسات وسياسات الملك...الخ.

6-إن أهم اقتراح نطرحه في هذه الدراسة هو ضرورة اهتمام الدراسات الفكرية والفلسفية والتاريخية بفكر الدهلوي، وأن تولي اهتماما بالغا بالدهلوي كمصلح ومفكر وإمام؛ حيث يعد أحد علماء الفترة التي عاشتها الأمة في حقبة العثمانيين، وتزامنا مع بدايات صعود الغرب، وتدبير نهضته، فالدهلوي وثيقة حضارية فلسفية تاريخية دينية إصلاحية، تحتاج إلى مزيد التعريف، واستخلاص عبر الأفكار ودروس الإصلاح .

قائمة المصادر والمراجع:

1-أبو إسحاق الشاطبي، الموافقات، تحقيق عبد الله دراز. مصر: المكتبة التجارية الكبرى.

2-أبو الأعلى المودودي، موجز تاريخ تجديد الدين وإحياؤه، ترجمة : محمد كاضم سياق. باتنة، الجزائر: مكتبة الشهاب، ط1، 1988.

3-أبو البقاء الكفوي، الكليات، بيروت، لبنان : مؤسسة الرسالة، 1988.

4-أبو الحسن الندوي، العقيدة والسلوك والعبادة. الكويت: دار القلم، ط3، 1986.

5-أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي. الرباط: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار الأمان، 1411.

6-البيهقي، السنن الكبرى، كتاب القسامة، باب ما جاء في كراهية اقتباس النجوم، حديث 16290. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، 1999.

7-الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، الدار التونسية للنشر، ط3، 1406.

8-الطاهر ابن عاشور، التحرير والتنوير، تونس، الدار التونسية للنشر، 1973.

9-طه عبد الرحمن، تجديد المنهج في تقويم التراث. الدار البيضاء، المغرب: المركز الثقافي العربي، 2005.

10-محمد بن إسماعيل البخاري. (1379). صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب يستقبل الناس إذا سلم، حديث (810). بيروت، لبنان: دار المعرفة.

11-ولي الله الدهلوي، حجة الله البالغة، تحقيق سيد سابق. بيروت، لبنان: دار الجيل، ط1، 1426.

12-ولي الله الدهلوي، الفوز الكبير في أصول التفسير، تحقيق سليمان الندوي. الهند: دار السنة، 2002.

13-عبد الوهاب فرحات. الإمام الدهلوي ومنهجه في التجديد. مخبر الدراسات الشرعية، عدد 2، (ديسمبر, 2004).